وذكر في النهاية الفلتات الزلات جمع فلتة اى لم يكن في مجلسه زلات
فتلتئي فقال في الفايق الفلتة الهفوة افلت القول رمى به على
على غير روية **قوله** متعادلين اى متساويين في العدل وهو
خبر بعد خبر لصار **الثامن** حديث انس بن مالك **قوله**
ولو دعيت عليه لاجبت في الحديث دليل على حسن خلق النبي
صلى الله عليه وسلم وتواضعه وجلبه لقلوب الناس وعلى قبول
الهدية واجابة من يدعوا الرجل الى منزله ولو علم ان الذي يدعو
اليه شئ قليل وروى في شرح السنة عن انس ايضا قال رايت النبي
عليه السلام يركب الحمار العري ويجيب دعوة المملوك وبنام على
الارض ويجلس على الارض ويا كل على الارض ويقول لو دعيت
الى كراع لاجبت ولو اهدي الى ذراع لقبلت واعلم انه روى البخاري
في صحيحه من هذا الحديث جملة لو دعيت الخ بهذا اللفظ من حديث
ابي هريرة قال الشيخ ابن حجر زعم بعض الشراح ان الكراع المكان
المعروف بكراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة وزعم انه
اطلق ذلك على سبيل المبالغة في الاجابة ولو بعد المكان
لكن الاجابة مع حقارة الشئ اوضح في المراد ولهذا ذهب الجمهور
الى ان المراد بالكراع ههنا كراع الشاة قال وحديث انس هو
المذكور في الشمايل بلفظه انتهى كلامه اقول قد اختلفت
الرواية عن انس كما ترى ففي البايد تامل **التاسع** حديث
جابر بن عبد الله الانصاري **قوله** ولا برذون قال صاحب
الصحاح البرذون الدابة والانثى من البراذين برذونة
وقال في المغرب هو التركي من الخيل والجمع البراذين وخلافها
العراب والانثى برذونة انتهى وعند البخاري من طريق عبد
الله بن محمد عن سفيان بهذا الاسناد مرضت مرضا فاتاني النبي
عليه السلام يعودني وابو بكر وهما ماشيان فوجداني اغمي علي فتوضا
النبي

النبي عليه السلام ثم صب وضوءه علي فافقت الحديث وهذه الرواية
صريحة في انه عليه السلام جا لعيادته ماشيا وفيها ابطال
ما توهمه بعض المحدثين الناشيين من انه راكب لكنه ليس
براكب بغل ولا برذون بنا على تفسير صاحب المغرب وغفل عن
ان الكلام خرج مخرج الغالب وخصوصية البغل والبرذون
ليس مرادا ولعل معنى الحديث ان الركوب على البغل والبرذون
ليس مرادا ولكن عادة مستمرة له عليه السلام والله اعلم **العاشر**
حديث يوسف بن عبد الله بن سلام واختلف اهل الحديث
في صحبته فاثبت صحبته البخاري ونفاها ابو حاتم وتقدم
تحقيق ذلك في المقدمة في ترجمته **قوله** في حجره بفتح الحا
المهملة وكسرها لغتان وقوله ومسح راسي زاد الطبراني في
الكبير ودعا لي بالبركة **الحادي عشر** حديث انس بن مالك
قوله كنا نرى بضم النون اى نظن فلا منافاة بين هذا وبين
ما سبق في اوايل الباب من حديث انس ايضا ان ثمنها لا يزيد على
اربعة دراهم لانه قال قارة لا تساوي اربعة دراهم وقارة
قاله على سبيل الظن والتخمين ولا حاجة الى القول بتعدد
الواقعة كما توهمه بعض المحدثين بل تعدد الواقعة خلاف
الواقع لانه حج عليه السلام مرة واحدة باتفاق العلما
والله الهادي **قوله** فلما استوت به راحلته اى رفعته بان
مستويا على ظهرها قاله التوربشتي وقال الطيبي استوى انما
يتعدى بالى الا بالباء فقوله به حال اى استوت راحلته به
ملتبسة به نحو قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادارءتم فيها والباء في
موضع الحال يعني فرقا ملتبسا بكم والراحلة الناقة التي
تصلح لان ترحل اى يشد على ظهرها الرحل وقال هي المركب من
الابل ذكرا كان او انثى قاله الجوهري وقال صاحب النهاية هي التي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)